مرسوم رقم 322 لسنة 2006م
بتعديل المادة (3) من المرسوم رقم 266 لسنة 2006 بإنشاء الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الاداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها ،
- وعلى المرسوم الصادر في 7 من جمادى الأولى سنة 1399 هـ الموافق 4 من أبريل سنة 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له ،
- وعلى المرسوم رقم 266 لسنة 2006 بإنشاء الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات ،
- وبناءً على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يستبدل بنص المادة (3) من المرسوم رقم 266 لسنة 2006 المشار اليه النص التالي :

(يكون للجهاز مجلس إدارة برئاسة وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء وعضوية كل من :

1 - الأمين العام لمجلس الوزراء .
2 - مدير عام الجهاز .
3 - مدير عام الهيئة العامة للمعلومات المدنية .
4 - وكيل ديوان الخدمة المدنية .
5 - وكيل وزارة المواصلات .
6 - الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية .
7 - وكيل وزارة المالية .
8 - مستشار من إدارة الفتوى والتشريع يختاره وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء .
9 - ممثل عن جهاز الأمن الوطني لا تقل درجته عن وكيل وزارة مساعد يختاره رئيس الجهاز .
10 - اثنان من القطاع الخاص من ذوي الخبرة والكفاءة في مجال تكنولوجيا المعلومات يصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بناء على ترشيح وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء) .

مادة ثانية

على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ، والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
صباح الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء
ناصر المحمد الأحمد الصباح

نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء
د . اسماعيل خضر الشطي

صدر بقصر السيف في : 7 شوال 1427هـ
الموافق : 29 أكتوبر 2006م